



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠

حرصاً على تطبيق منشور التعليمات رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٩ الصادر في شأن إجراءات التصرف في البضائع المهملة والموجودة بالمخازن الجمركية وفق صحيح القانون .

تلتزم الإدارات العامة للمهمل والبيوع الجمركية بالمناطق الجمركية الثلاثة (الشمالية والغربية - الوسطى والجنوبية - الشرقية) في شأن تنفيذ ما جاء بمنشور التعليمات رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٩ بالتنسيق مع الإدارة المركزية للخدمات الإدارية (الإدارة العامة للمشتريات والمخازن)

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

تحريراً في ٢٠٢٠/٢/١ م

(السيد كمال نجم)

